



سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب



❖ مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/31 بتاريخ 11/5/1433هـ، ولأئحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

❖ البيان

تحرص الجمعية على سلامة تعاملاتها المالية وفق الأنظمة والقوانين المعمول بها في المملكة عموماً وبنظام الجمعيات خصوصاً، والتأكد من خلوها من أي تعاملات مشبوهة أو بها شبهة تتعلق بغسيل الأموال أو تمويل الإرهاب.

الجمعية السعودية
للغدد الصم والامتصاص